انما يراد في نفس يقصد منه الوقوع في نفسه لا القيام الفاعلية ولا الوقوع على مفعوله نحو ضرب اي
وقع كل الضرب ونهاسيس كذلك واما ثانيا فلان افادة الاضافة الاستغراقية والجنسية
الاتحادية الحصر الحقيقية محل نظر **والجواب عن الاول** بان الحكم في القضية الحقيقية ليس
على عنوان الموصوف حتى يجب تحققه حال الحكم بل على ذاته فلا يستدعي الحكم الا وجود الموضوع
دون وصفه فاذا قلنا كل كاتب ضاحك فليس من شرط ذات الكاتب ان يكون موصوفا
بالكتابة وقت كونه موصوفا بالضحك بل يكفي اتصافه به في وقت ما كما هنا **وعن الثاني** لا نسلم
قوله انما يراد في فعل يقصد منه الوقوع في نفسه بل كثيرا ما يراد في فعل منزل منزلة اللازم والمعنى
ان كل الابتداء ثابت في الحقيقة والاستمرار اي حيث يمتنع التحويل عنه والابتداء بغيره فيكون
مبالغة الرد المشركين كما سبق **وعن الثالث** انه مبني على قول من ذهب الى ان الاتحاد
الجنسية يفيد الحصر الحقيقية على ما حققه شيخ زاده في حاشية القاضي واما من جهة الاصول فلان
التسمية حين التعلق بالمؤخر لم تكن جزءا من السورة كما هو مذهب الحنفية واذا تعلق بالمقدم
تعلقت التسمية جزءا من السورة كما هو مذهب الشافعية ومنه القاضي البيضاوي وسعد الدين التفتازاني
ووجه التلبس الاستعانة باسم الله تعالى هو التيمن بذكره حالا او خبرا اي ابتدأ حال كوني ملابسا
او مستعينا باسم الله تعالى او ابتدائي ملابس باسم الله تعالى فالملابسة والاستعانة وكذا التبرك
لتصوير المعنى لا لبيان المتعلق فلا يراد انها مفادة من الباء فاذا تعلق بها لزم التكرار
والتسلسل فتأمل **الله** علم للذات واجب الوجود وهو مختار جمهور الفقهاء ويروى عن الامام
الاعظم لا اسم لمفهوم الواجب لذاته ولا لمفهوم المعبود بالحق ولا علم للفرد الموجود من
المعبود المطلق بل علم للفرد الموجود من المعبود بالحق لان المراد والجدال انما هو في المعبود
بالحق وهو المقصود لحصر الموجود فيه لا في المعبود المطلق لكثرة المعبودات الباطلة وهذا معنى
صاحب الكشف ان الله مختص بالمعبود بالحق لا المطلق اي الفرد الذي يعبر به لكن
قال بعض الفضلاء كما تحيرت العقول في كنه ذاته تعالى كذلك تحيرت الاذهان في اللفظ الدال
عليه في انه عربي او عجمي عبراني او سرياني علم او وصف من الاعلام الموضوعة او الغالبة او من
الموضوعة المرتجل او المنقول او من الغالبة المشتق او الجامد واختار الغزالي ولنا تحقيق

Copyright © King Saud University

محامل وجهان ما ذكر في القضية الخارجية
دون الحقيقية
منه

آخر وهو ان اضافة الاسم اليه بيانية بمعنى ان الاسم عين المسمى الذي هو الموجود في الاعيان
بالوجود الاصلي كما ان المسمى عين الصورة الذهنية التي يعبر عنها بالعلم على ما ذكره علماء الكلام
في مباحث الكيف والوجود الذهني وجم غفير من المحققين وتفصيله في شرح الاكمل وشرح
البزدوي واضافة الاسم اليه من قبيل اضافة العام الى الخاص كشجر الاراك وعلم الفقه وهي
لامية عند التحقيق وبيانية عند البعض ومنهم العصام لكن ظهور اللام لا يجوز في هذا المقام **ولكنه**
افتتح كتابه بعد التيمن بالتسمية بحمده سبحانه اداء لحق ما وجب عليه من شكر نعمائه التي تأليف هذا الكتاب
اثر من آثارها وعدل عن الطريقة المشهورة حيث اتى بصورة العطف مع ان بين
التسمية والتحميد يوهم كمال الاتصال اشارة الى وجود علاقة مصححة للعطف من مباينة ما فيما
بينهما ولعل انه تلميح الى قوله عليه الصلاة والسلام سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم
واعاد الجار للاشارة الى الاهتمام بشأن الحمد لان المقام يقتضي مزيد اهتمام به وان كان اسم
الله اهم في نفسه بل للاشارة الى استقلاله وللتردد من خص زيادة الباء لعطف المفرد
على المفرد وقال في عطف الجملة على الجملة والجار هنا كالجار هناك والاضافة من اضافة
المصدر الى مفعوله ويحتمل ان يكون من قبيل الاضافة الى الفاعل الذي هو المصنف بتنزيل نفسه
منزلة الغائب لكنه بعيد من جهة اللفظ وقريب من جهة المعنى للاضافية التفات فالاضافة على
الاول يحتمل العهد الخارجي والاستغراق والجنس على طريقة اللام وعلى الثاني يحتمل الاستغراق والجنس
العرفيين على تقدير استلزام الاستغراق الجنس فتأمل **والصلاة والسلام** التصلية عطف على
التحميد ويحتمل عطفها على التسمية وهي اما عطف المفرد على المفرد وهو اولى لسلامته عما اورده
مولانا خسرو في المرآة او عطف الجملة على الجملة واورده مولانا خسرو وغيره من الفضلاء ان تعريف
العطف لا يصدق على عطف التصلية على التحميد اذ الاعراب فيهما معدوم مع ان تعريف العطف
يقتضي وجود الاعراب حيث عرفوه بانه كل ثان باعراب سابقه واجابوا بتكلفات لا يليق بهذا
المقام وانما ترك الجار فيها قيل اشارة الى الخطاط رتبتهما عما قبلهما لانهما متعلقان بالمخلوق
وما قبلهما بالخالق وتنكيرهما للتعظيم فالمعنى اللهم عظمه في الدنيا باعلاء ذكره وابقاء شريعته
وفي الآخرة بتضعيف اجره وتشفيعه في امته وللصون عن ايهام تخصيص التصلية بنبينا

فبلغ ان العطف يشعر التبعية فيخل بالشرع فلنا التبعية في
الاستدراك او ان بين التحميد والتسمية كمال الاتصال حتى جاز
التسمية يخيب التحميد فقصد ردا على ان العطف في الذات حسب على
في حاشية التلويح
منه

بخلاف ظهور من لان
الخاص مباين للعام
صحيح
قائله سعد الدين في التلويح

اعلم ان الاضافة اللامية على قسمين قسم يجوز فيه اظهار اللام
وهو الذي يكون بين المضاف والمضاف اليه مباينة
بحسب الصدق كغلام زيد وقسم لا يجوز فيه اظهار
اللام وهو اضافة العام الى الخاص ونحوه
الاضافة بيانية لغوية ولامية اصطلاحية
فلا تنافي بين كلامي النحاة
لان الخاص مباين للعام

[illegible]
منه

قاعدة ... الله تعالى ... الجرجاني الامدي

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1